

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

3 - وعن جابر " أن امرأتين من هذيل قتلت احداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دية المقتولة على عافلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها قال فقال عافلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ميراثها لزوجها وولدها " .

- رواه أبو داود وهو حجة في أن ابن المرأة ليس من عاقلتها